Tikrit University Journal For Rights Year (10) Vol (10) NO (1) Part (2) (2025) 1-20

ISSN: 2519 – 6138 (Print)
E-ISSN: 2663 – 8983(On Line)

TUJR
مجلة جامعة تكريت للحقوق
Tikrit University Journal for Rights

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الاكاديمية العلمية

Tikrit University Journal for Rights
Journal Homepage : http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t

كلية القانون
College of Law

The Role of Codes of Conduct in Preventing Corruption

Professor .Dr . Dhafer Madhi Faisal
College of Law, Tikrit University, Salahaddin, Iraq
tujr@tu.edu.iq

The researcher. Mohammed Faris Hamid Najm
Federal Integrity Commission, Investigation Department, Salah al-Din Investigation Office, Salahaddin, Iraq
tujr@tu.edu.iq

Article info.

Article history:
- Received 14 June 2024
- Accepted 20 May 2025
- Available online 1 September 2025

Keywords:
- corruption, financial
- administrative
- prevention
- code of conduct
- integrity commissio
- Job

Abstract: In line with the requirements of preventing administrativ and financial corruption in Iraq and in application of the provisior of the United Nations Convention against Corruption of 2003, which Iraq is a member, the Iraqi legislator has stipulated th regulations for professional conduct in the Integrity and Illicit Gair Commission Law No. (30) of 2011, as amended. The Feder Integrity Commission was entrusted with the task of issuing thes regulations to ensure the honorable performance of public offic and the prevention of corruption by obligating employees to a set positive and negative duties, the most important of which obligating them to report any cases of corruption they becor aware of while performing their duties. In light of this, the Feder

- employee duties.

Integrity Commission issued several codes of conduct that ar consistent with the nature of the targeted administrative bodies.

© 2023 TUJR, College of Law, Tikrit University

دور لوائح السلوك الوظيفي في الوقاية من الفساد

أ.د. ظافر مدحي فيصل

كلية القانون، جامعة تكريت، صلاح الدين، العراق
tujr@tu.edu.iq

الباحث. محمد فارس حميد نجم

هيئة النزاهة الاتحادية ، دائرة التحقيقات ، مكتب تحقيق صلاح الدين، صلاح الدين، العراق

tujr@tu.edu.iq

معلومات البحث :

تواريخ البحث:
- الاستلام : ١٤/ حزيران/ ٢٠٢٤
- القبول : ٢٠ / ايار/ ٢٠٢٥
- النشر المباشر: ١/ ايلول/٢٠٢٥

الكلمات المفتاحية :
- الفساد
- المالي
- الاداري
- الوقاية
- لوائح السلوك
- هيئة النزاهة
- الوظيفة
- واجبات الموظف

الخلاصة: انسجاماً مع متطلبات الوقاية من الفساد الاداري والمالي في العراق وتطبيقاً لاحكام اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ والذي يعد العراق عضواً فيها فقد نص المشرع العراقي على لوائح السلوك الوظيفي في قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ المعدل واناط بهيئة النزاهة الاتحادية مهمة اصدار تلك اللوائح لضمان الاداء المشرف للوظيفة العامة والوقاية من الفساد من خلال الزام الموظفين بمجموعة من الواجبات الايجابية والسلبية ومن اهمها الزامهم بالابلاغ عن حالات الفساد التي يعلمون بها اثناء تأدية اعمال وظيفتهم , على ضوء ذلك قامت هيئة النزاهة الاتحادية بأصدار عدة لوائح سلوك تنسجم مع طبيعة الجهات الادارية المستهدفة .

© ٢٠٢٣, كلية القانون، جامعة تكريت

المقدمة : اولاً : المدخل التعريفي

من مقتضيات الوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي في العراق وضع لوائح سلوك وظيفي تحكم سلوكيات الموظفيين وتبين الواجبات المطلوب تنفيذها من قبل الموظفين والمحظورات التي يتوجب عليهم الامتناع عن اتيانها وتلزمهم بالابلاغ عن حالات الفساد التي يطلعون عليها من خلال عملهم الوظيفي , والغرض من وضع تلك اللوائح هو صيانة الوظيفة العامة وضمان الخضوع للقوانين والانظمة والتعليمات

وحسن سير الاعمال الادارية وسلامتها وجودة الخدمات العامة المقدمة للمواطنين , وان هذه اللوائح تأتي الى جانب النصوص القانونية المنظمة لسلوكيات الموظفين في قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل والقوانين الاخرى ذات الصلة بالوظيفة العامة .

اولآ : اهمية الدراسة

تكمن اهمية بحثنا في ضرورة وضع معايير وظيفية تكفل تكفل الارتقاء بأعمال الوظيفة العامة وتضبط سلوكيات الموظفيين وتحصنهم وتمنعهم من الانجرار والتورط في اعمال الفساد الاداري والمالي , وذلك من خلال رفع الوعي الوظيفي والقانوني لدى الموظفيين وتعريفهم على واجباتهم الملقاة على عاتقهم وعواقب مخالفتهم لتلك الواجبات اذ قد يجهل قسم من الموظفيين النصوص القانونية المنصوص عليها , الامر الذي يسهم في الوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي .

ثانياً : مشكلة الدراسة

تتشمل اشكالية البحث في الغموض الذي يلف مفهوم لوائح السلوك الوظيفي كونه من المفاهيم الحديثة نسبياً في العراق , وماهو مضمون تلك اللوائح ؟ وما هوموقف المشرع العراقي منها ؟ ومدى فاعليتها في الوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي ؟

ثالثآ : منهجية الدراسة

سنتبع في هذا البحث المنهج التحليلي وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية التي تناولت موضوع لوائح السلوك الوظيفي وذلك بغية التعرف على مفهوما ومضمونها واهميتها في الوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي .

رابعآ : خطة الدراسة

سنتناول موضوع بحثنا في فرعين نخصص الفرع الاول لمفهوم لوائح السلوك الوظيفي ونخصص الفرع الثاني لمضمون لوائح السلوك الوظيفي .

الفرع الاول

مفهوم لوائح السلوك الوظيفي

يقصد بلوائح السلوك الوظيفي مجموعة الالتزامات الايجابية والسلبية التي تضع المعايير الاخلاقية والسلوكية التي يجب على الموظفين الالتزام بها في اداء اعمالهم الوظيفية لضمان سلامة العمل والتنفيذ الصحيح لواجبات الوظيفة العامة وتحقيق الاهداف المرجوة منها , وهي وسيلة وقائية تهدف الى الحد من اقبال الموظف على ارتكاب جرائم الفساد الاداري والمالي وضمان نزاهة الوظيفة العامة[١].

ان ضبط سلوكيات الموظفين يعد اولى خطوات مواجهة ظاهرة الفساد وان هذا الضبط يحتاج الى ادوات تكفل تحقيقه ومن تلك الادوات لوائح السلوك الوظيفي , وعلى الصعيد الدولي نجد ان اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة ٢٠٠٣ قد اهتمت بلوائح السلوك الوظيفي وعدتها احدى التدابير الوقائية من الفساد والزمت الدول الاطراف فيها بالعمل على تعزيز النزاهة والامانة والمسؤولية لدى موظفيها العموميين ووضع المدونات والمعايير السلوكية للموظفين لغرض الاداء السليم والصحيح والمشرف للوظائف العامة وكذلك وضع الانظمة والتدابير اللازمة لتسهيل قيام الموظفين بأبلاغ السلطات المختصة عن اعمال الفساد التي يرصدونها خلال اداء اعمالهم الوظيفية ووفقاً للمبادئ الاساسية للنظام القانوني الداخلي لكل دولة[٢].

وعلى ذات المنوال سارت الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لسنة ٢٠١٠ اذ الزمت الدول الاطراف فيها بالعمل على تطبيق معايير ومدونات سلوكية ضمن انظمتها القانونية والمؤسسية لغرض ضمان وصحة اداء الوظائف العامة , وارساء النظم والتدابير التي تيسر للموظفين قيامهم بالابلاغ عن حالات الفساد التي يعلمون بها اثناء اداء وظائفهم[٣].

ومن خلال ماتقدم اعلاه يتبين لنا اهمية لوائح السلوك الوظيفي في الوقاية من الفساد وذلك من خلال اهتمام الاتفاقيات الدولية والاقليمية المعنية بمكافحة الفساد بتلك اللوائح والزام الدول الاطراف فيها على تطبيقها , ولكون العراق طرفاً في تلك الاتفاقيات مما يعني ان نصوصها والالتزامات الواردة فيها ملزمة وواجبة التطبيق وانسجاماً مع احكام هذه الاتفاقيات ومتطلبات مكافحة الفساد فقد اصدرت سلطة

---

[١] حسين احمد سالم العزاوي : دور هيئة النزاهة في استرداد المتهمين واموال جرائم الفساد , رسالة ماجستير , جامعة تكريت , كلية الحقوق , ٢٠٢٢ , ص٣٣-٣٤.

[٢] تنظر المادة (٨/١و٢و٤) من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة ٢٠٠٣ .

[٣] تنظر المادة (١٠/٥ و ٦) من الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لسنة ٢٠١٠ .

الائتلاف المؤقتة (المنحلة) الامر (٥٥) لسنة ٢٠٠٤ الملغى والذي تضمن قيام هيئة النزاهة باصدار قواعد سلوك تبين معايير السلوك الاخلاقية التي يجب الالتزام بها من قبل الموظفين في الحكومة العراقية مع التشديد على ذلك , وبالتشاور مع المركز الوطني للاستشارات وتطوير الادارة الحكومية ومكاتب المفتشيين العموميين في الوزارات , والزام كل موظف حكومي بالتوقيع على تعهد خطي بالالتزام بهذه القواعد واعتبار ذلك شرطاً من شروط التعيين والزام رؤوساء الجهات الادارية بالعمل على ضمان توقيع الموظفين على تلك التعهدات[١].

واستناداً لذلك فقد قامت هيئة النزاهة باصدار عدة لوائح سلوك وظيفية اذ اصدرت قواعد السلوك الخاصة بموظفي الدولة رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ والتي تم الغائها بموجب تعليمات قواعد السلوك الخاصة بموظفي الدولة والقطاع العام ومنتسبي القطاع المختلط رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦[٢].

وبعد ذلك صدر قانون هيئة النزاهة النزاهب والكسب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ والذي الغى امر سلطة الائتلاف السابق[٣] , وقد بين هذا القانون مهام هيئة النزاهة ومن ضمنها اصدار لوائح سلوك وظيفية تتضمن معايير وقواعد السلوكيات الاخلاقية لغرض اداء واجبات الوظيفة العامة بالشكل الصحيح والسليم يتولى اصدارها رئيس الهيئة[٤] .

ومن خلال ماتقدم يتبين لنا ان قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع قد اكتفى بالنص على قيام هيئة النزاهة باصدار لوائح السلوك دون بيان الزاميتها تاركاً ذلك للائحة , خلافاً لامر سلطة الائتلاف المؤقتة الذي نص على الزام الموظف بالتوقيع على تعهد ملزم بمضمون اللائحة وعد ذلك شرطاً من شروط التوظيف والزام مدراء الدوائر بضمان توقيع الموظفين لتعهدات بالالتزام بمضمون اللوائح, ونحن نميل الى النص على الزامية تلك اللوائح في متن القانون وذلك لمنع التأويلات والتفسيرات حول الزاميتها وتوفير الاساس القانوني اللازم لها فلاشك ان القوة الالزامية للقانون اعلى من القوة الالزامية للائحة وذلك حسب مبدأ تدرج القواعد القانونية, ومن هنا ندعو المشرع العراقي الى النص الزامية تلك اللوائح في قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع.

---

[١] ينظر القسم (٧/٤) من امر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٤ الملغي.

[٢] تنظر المادة (١) من تعليمات السلوك الخاصة بموظفي الدولة والقطاع العام ومنتسبي القطاع المختلط رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ , منشورة في جريدة الوقائع بالعدد (٤٠٢٦) في ٢٠٠٦/٩/٢٨ .

[٣] تنظر المادة (٣٠) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ المعدل .

[٤] تنظر المواد (٣/سادسا و ٦/خامسا) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ المعدل.

وقد اصدرت هيئة النزاهة اصدرت هيئة النزاهة عدة لوائح سلوك وبحسب طبيعة اعمال الدوائر التي يعمل فيها الموظفين فقد اصدرت لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦ التي الغت التعليمات السابقة والزمت المادة (٥) منها الموظفين بالاطلاع عليها والعمل بموجبها والتوقيع على النموذج الملحق بها والذي يتضمن معلومات الموظف الشخصية والوظيفية وعدت ذلك شرطاً من شروط الاستمرار في الوظيفة , مما يعني ان ذلك من شروط التعيين في الوظيفة فما يشترط لاستمرار الوظيفة يشترط في التوظيف اذ ان تخلف شرط الاستمرار يترتب عليه انهاء العلاقة الوظيفية , ونلاحظ ان الالتزام المفروض على الموظف يتضمن شقين الاول التزام الاطلاع والتوقيع على اللائحة , اما الشق الثاني فهو التزام العمل بمضمون اللائحة .

كما اصدرت هيئة النزاهة لائحة سلوك خاصة بالعسكريين ومنتسبي قوى الامن الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠١٨ ولائحة سلوك خاصة بموظفي هيئة النزاهة الاتحادية[١] , وان هيئة النزاهة تستمد مشروعيتها في اصدار تلك اللوائح من الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد والتي يعد العراق طرفاً فيها ومن قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع .

وبالنسبة لدور الجهات الادارية في تطبيق قواعد السلوك الوظيفي نجد ان لوائح السلوك الوظيفي اعلاه قد الزمت مؤسسات الدولة كافة بأتخاذ الاجراءات اللازمة لضمان التزام الموظفين بالاطلاع والتوقيع على اللائحة وحفظ نموذج المعلومات الذي يوقعه الموظف في اضبارته الشخصية ووضع آلية تكفل التزام الموظفين بالواجبات المنصوص عليها في اللائحة , واتخاذ الاجراءات القانونية بحق الموظف عند اخلاله بتلك الواجبات وفق القوانين ذات الصلة[٢] .

ومن خلال ذلك يتبين لنا الدور الكبير لدوائر الدولة في تطبيق لوائح السلوك الوظيفي وضمان الالتزام بما ورد فيها والذي يتطلب متابعة مستمرة من تلك الدوائر لاعمال موظفيها , واتخاذ الاجراءات القانونية بحق المخل ويمكن ان تكون تلك الاجراءت من خلال تشكيل لجنة تحقيقية للوقوف على صحة ارتكاب مخالفة تلك اللوائح من قبل الموظف او استجوابه وفي حال ثبوت المخالفة معاقبته باحدى العقوبات الانضباطية المنصوص عليها قانوناً او احالته الى المحاكم المختصة اذا كانت تلك المخالفة تشكل جريمة .

---

[١] تنظر لوائح السلوك المنشورة على الموقع الالكتروني لهيئة النزاهة على الرابط:
https://nazaha.iq/body.asp?field=news_arabic&id=433 , تاريخ اخر زيارة ٢٠٢٥/٢/٥ .

[٢] تنظر المواد (٥ و ٦ و ٧) من لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦ .

وتقوم دائرة الوقاية في هيئة النزاهة بأعداد لوائح السلوك الوظيفي , ويتولى قسم الاداء والسلوك الوظيفي في هذه الدائرة متابعة التزام دوائر الدولة بتلك اللوائح واعداد تقارير مفصلة حول ذلك ومتابعة تنفيذ المقترحات والتوصيات المتعلقة باللوائح , وكذلك القيام بالانشطة والمؤتمرات التي تبين اهمية الالتزام بمضمون اللوائح ودورها في الوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي[١], كما تقوم هيئة النزاهة بزيارات ميدانية الى دوائر الدولة لمتابعة مدى استجابتها في تطبيق قواعد السلوك الوظيفي وحث الموظفين على الاطلاع عليها والالتزام بها وتدقيق حفظ لوائح السلوك في الاضابير الشخصية للموظفين[٢].

وتهدف هيئة النزاهة من خلال تلك اللوائح الى تنبيه الموظفين الى الاحكام القانونية النافذة وحثهم على الالتزام بها اثناء قيامهم باعمالهم الوظيفية من خلال جمع القواعد القانونية الانضباطية والعقابية المنصوص عليها في قوانين متعددة في لائحة واحدة لضمان اطلاع الموظفين عليها ومعرفة الواجبات التي يتعين الالتزام بها والمحظورات التي ينبغي تجنب الوقوع فيها والتي قد يجهلها بعض الموظفين مما يسهم في تنمية ثقافة الموظف القانونية وشعوره بالمسؤولية وتعزيز اخلاقيات الوظيفة العامة[٣].

ان التزام الموظفين بمضمون لوائح السلوك يمثل ضمانة قانونية حقيقية في الوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي فهي تحصن الموظف من السلوكيات الوظيفية المنحرفة والانزلاق في افعال استغلال الوظيفة وتجاوز الصلاحيات واساءة استخدام الاموال العامة , كما انها تضمن حصول المواطن على الخدمات العامة المطلوبة بافضل صورة[٤].

ومن خلال ماتقدم يتبين لنا لوائح السلوك الوظيفي وسيلة من وسائل الوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي نصت عليها الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد والقوانين الوطنية , فهي تسهم في رفع الادراك القانوني لدى الموظف وتنمية الشعور بالمسؤولية وتعزيز الجوانب الاخلاقية في الوظيفة العامة التي تعد محوراً مهماً من محاور مواجهة ظاهرة الفساد , وان هذه اللوائح تشتمل على وجهين من اوجه الوقاية الاول من خلال توجيه الموظف وحثه على اتباع السلوك الاخلاقي القويم الذي ينبذ كل فعل

---

[١] مشتاق طلب حسين : التنظيم القانوني لبيان الذمة المالية للموظف والمكلف بخدمة عامة , رسالة ماجستير , جامعة الاديان والمذاهب , كلية القانون , ٢٠٢٢ , ص٧٠ .

[٢] التقرير السنوي لهيئة النزاهة الاتحادية لعام ٢٠٢٣ , ص٥٠.

[٣] خلدون فاضل علي : النظام القانوني لهيئة النزاهة , رسالة ماجستير , جاممعة تكريت , كلية القانون , ٢٠١٤ , ص٩٢.

[٤] علي سعدي عبدالزهرة جبير و احمد عبدالجبار حميد حمدي : دور الهيئات المستقلة في مكافحة الفساد في العراق (هيئة النزاهة انموذجا) , بحث منشور مجلة الناقد للدراسة السياسية , جامعة محمد خيضر بسكرة , الجزائر , مج ٥, ع ١ , ٢٠٢١ , ص٣٣-٣٤.

منافي للاخلاق والقانون , اما الوجه الثاني يكون من خلال ردع الموظف وتخويفه بالعقوبات الانضباطية والجزائية المنصوص عليها قانوناً في حال مخالفته لتلك اللوائح والقوانين , وبذلك فأن المشرع العراقي بأقراره لتلك اللوائح يكون قد وفر للأدارة العامة وسيلة اخرى من وسائل الوقاية من الفساد .

الفرع الثاني

مضمون لوائح السلوك الوظيفي

لقد تضمنت لوائح السلوك الوظيفي التي اصدرتها هيئة النزاهة الاتحادية مجموعة من الواجبات الايجابية التي ينبغي على الموظف القيام بها والواجبات السلبية او المحظورات التي يتوجب على الموظف الامتناع عن اتيانها وذلك بهدف وضع معايير وقواعد السلوك الاخلاقي الوظيفي[١] , وقد اصدرت هيئة النزاهة الاتحادية ثلاثة لوائح سلوك الاولى عامة لكل موظفي الدولة والثانية خاصة بالعسكريين ومنتسبي قوى الامن الداخلي والثالثة خاصة بموظفي هيئة النزاهة وسنحاول في هذا الفرع التعرف على مضامين تلك اللوائح في الفقرات التالية وكما يلي:

اولا: لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦

ان هذه اللائحة على كافة الموظفين والمكلفين بخدمة عامة وتضمن مجموعة من الواجبات سنحاول التعرف عليها في النقاط التالية وكما يلي[٢] :

١- **ابلاغ الجهات المختصة عن حالات الفساد عند العلم بها** : ويعد هذا الالتزام واجب وطني واخلاقي قبل ان يكون التزام وظيفي فمكافحة الفساد مسؤولية الجميع سواء كانوا موظفين ام مواطنين , ولكون الوظيفة هي تكليف وطني وخدمة اجتماعية يهدف من خلالها الموظف تحقيق المصلحة العامة[٣] , فأن الابلاغ عن حالات الفساد يدخل ضمن التزام الموظف بتحقيق المصلحة العامة كون الفساد وكما هو معلوم يمثل تهديداً خطيراً للمصلحة العامة , وللابلاغ عن حالات الفساد اثر وقائي مهم اذ ان اشاعة ثقافة الابلاغ عن الجرائم تسهم في الحد من ارتكاب جرائم الفساد كون الموظف الذي يروم القيام بأي فعل من افعال الفساد سيتردد كثيراً ويتخوف من الاقبال على تنفيذ فعله اذا ماكان على قناعة بان

---

[١] تنظر المادة (٣) من لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦ .

[٢] تنظر المادة (٤/اولاً) من لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦ .

[٣] تنظر المادة (٣) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل .

زملائه الموظفين في العمل سيقومون بالابلاغ عنه وخلافاً لذلك اذا ماكانت لديه قناعة بعدم قيام الموظفين بالابلاغ عنه سيشعر بالامان الذي يشجعه على ارتكاب افعال الفساد .

٢- **اداء واجبات الوظيفة بكل امانة ونزاهة واخلاص وحيادية وحرص على المصلحة العامة** : ان هذا الالتزام يأتي منسجماً مع مانص عليه قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام الذي الزم الموظف بأداء اعمال الوظيفة بأمانة وشعور بالمسؤولية[١] , ان التزام الموظف بهذا الواجب من شأنه الاسهام في الوقاية من الفساد بشكل كبير فنزاهة الموظف واخلاصه في عمله من اهم مرتكزات تلك الوقاية التي تتطلب ايماناً ذاتياً من الموظف بهذا الالتزام وان هذا الايمان يتولد من المنظومة الاخلاقية السليمة للموظف , فافعال الفساد منافية للاخلاق الحميدة ولايرتكبها الا من اختلت اخلاقه .

٣- **تقديم الخدمة المكلف بها للمواطنين بكل حيادية ودون تمييز على اساس الطائفة او المعتقد او القومية** : مما لاشك فيه ان هذا الالتزام من مقتضيات الوظيفة العامة التي تهدف الى تقديم الخدمات العامة لكافة المواطنين بكل عدالة ومساواة ودون تمايز لأي سبب من الاسباب فما يحكم تقديم الخدمة هو انطباق شروطها ومتطلباتها القانونية والادارية على من يروم الحصول عليها فقط دون النظر لاي سبب اخر خارج عن تلك الشروط والمتطلبات , وان هذا الالتزام يجد اساسه القانوني في الدستور العراقي الذي اقر مساواة العراقيون امام القانون دون تمييز على اساس عرقي او قومي او ديني او مذهبي او جنسي[٢].

٤- **عدم الخوض في مواضيع طائفية خلال الدوام الرسمي** : ان وقت الدوام الرسمي مخصص بالكامل للقيام بالاعمال الوظيفية وتقديم الخدمة العامة وهذا مانص عليه قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام[٣], فلايجوز للموظف هدر ذلك الوقت في اي امر اخر غير اعماله الوظيفية او الخوض باحاديث جانبية لاتخص العمل فالدائرة الحكومية ليست مكاناً للنقاشات والجدالات الاجتماعية والسياسية والطائفية كما ان الخوض بتلك المواضيع من شأنه ان يخلق التباغض والتنافر بين الموظفين مما يؤثر بشكل سلبي على سير العمل وتقديم الخدمات العامة للمواطنين , في الوقت الذي يجب ان تكون العلاقة بين الموظفين قائمة على التعاون والتكاتف والثقة والاحترام المتبادل.

٥- **الحرص على الالمام بالقوانين والانظمة والتعليمات النافذة ذات العلاقة بعمله وتطبيقها دون اي اخلال او اهمال** : من اهم واجبات الموظف هو الالتزام بالقوانين والانظمة والتعليمات التي تخص

---

[١] تنظر المادة (٤/اولاً) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل.

[٢] تنظر المادة (١٤) من دستور جمهورية العراق النافذ لسنة ٢٠٠٥ .

[٣] تنظر المادة(٤/ثانياً) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل.

عمله[١], وان هذ الالتزام لايمكن الايفاء به من قبل الموظف مالم يكن ملماً بهذه القوانين والانظمة والتعليمات ومدركاً لاحكامها , ومن شأن ذلك الالتزام تحصين الموظف من الوقوع في الاخطاء والمخالفات وتنمية ثقافته القانونية وادراكه لمتطلبات عمله وتعزيز الشعور بالمسؤولية وممارسة اعماله بالشكل الصحيح .

٦- **الامتناع عن اعطاء اية وعود مخالفة للقانون وعدم التأثر بالعواطف تجاه الاخرين اثناء اداء واجباته** : ان اعطاء الموظف لاي وعد مخالف للقوانين والانظمة والتعليمات لأي سبب كان يعني ارتكابه مخالفة قانونية تستوجب مساءلته انضباطياً او جزائياً اذا كانت تلك المخالفة تشكل جريمة كما في حالة اعطاء وعد من قبل الموظف بانجاز معاملة احد المواطنين مقابل مبلغ مالي , كما يتوجب على الموظف اداء عمله بكل حيادية وتجرد بدون تأثر بالعواطف بسبب العلاقات الشخصية او غيرها من الاسباب التي تؤثر على عمله .

٧- **ان تكون المعلومات التي يقدمها الى هيئة النزاهة او الجهات الرقابية الاخرى او اية جهة مختصة اخرى صحيحة ودقيقة متى ما طلب منه ذلك او فرض عليه القانون تقديمها** : يتوجب على الموظف الالتزام بالتعاون الكامل مع هيئة النزاهة والجهات الرقابية الاخرى كديوان الرقابة المالية او الجهات الرقابية الادارية وتقديم المعلومات الصحيحة والدقيقة عندما يطلب منه ذلك وخلاف ذلك يكون الموظف عرضة للمساءلة الانضباطية والجزائية اذ نص قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل على عقوبة الحبس التي لاتزيد على سنة والغرامة المالية او احدى هاتين العقوبتين لكل شخص قدم معلومات كاذبة لاحد المكلفين بخدمة عامة[٢] , كما نص قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع على الزام جميع الدوائر ومؤسسات الدولة بتزويد الهيئة بما تطلبه من معلومات او اوليات تتعلق بموضوع يجري التحقيق او التحري بشأنه[٣], ومما لاشك فيه ان تعاون الموظفين مع الجهات التحقيقية والرقابية يسهل من عمل تلك الجهات ويساعد في مكافحة الفساد .

٨- **عدم التعسف في استعمال السلطة الممنوحة له بموجب القانون** : ان السلطة الممنوحة للموظف هدفها تحقيق المصلحة العامة ولم تمنح له كمزية شخصية فهي تقرر للمركز القانوني الذي يشغله الموظف وليس له شخصياً , والتعسف يمثل اساءة استخدام تلك السلطة وهو صورة من صور الفساد الاداري , وان الموظف يمكن ان يتعسف في استعمال سلطته تجاه الموظفين او المواطنين , لذلك نجد ان قانون

---

[١] تنظر المادة (٤/ثاني عشر) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل .

[٢] تنظر المادة (٢٤٥) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل .

[٣] تنظر المادة (١٥) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ المعدل .

انضباط موظفي الدولة النافذ وبهدف منع الموظف من التعسف قد اوجب عليه معاملة مرؤوسيه بالحسنى وبالشكل الذي يحفظ كرامتهم وكذلك احترام المواطنين وتيسير انجاز معاملاتهم وعدم عرقلتها[١] .

٩- **العمل على تنمية قابلياته وخبراته وقدراته الوظيفية :** ويهدف هذا الالتزام الى حث الموظف على تطوير مهاراته وخبراته الادارية وذلك لغرض الارتقاء بمستوى اداء الكوادر الوظيفية وجودة الخدمات العامة المقدمة للمواطنين , وان هذا الالتزام يتطلب رغبة حقيقية من الموظف في تطوير ذاته وقدراته من خلال الالمام بالقوانين والانظمة والتعليمات والاشتراك في الدورات التطويرية .

١٠- **التصريح عند التعيين بطبيعة مصالحه الشخصية التي لها تأثير في اداء واجباته الوظيفية:** ويهدف هذا الالتزام الى منع تضارب المصالح بين مصلحة الموظف المادية والمصلحة العامة المتمثلة بأداء الاعمال الوظيفية المكلف بها وان هذا الالتزام يسري على الموظفين الغير مشمولين بتقديم استمارة كشف الذمة المالية , اذ ان المشمولين به ملزمين بالافصاح عن مصالحهم الشخصية عند تقديم الكشف الاولي في بداية تعينهم في الوظيفة او تكليفهم بالمنصب المشمول بكشف الذمة المالية , كما الزم قانون انضباط موظفي الدولة الموظف بأخبار دائرته بأي اعمال يقوم بها تخص امواله او اموال زوجه او احد اقاربه الى الدرجة الثالثة والتي تؤول اليهم عن الطريق الارث خلال مدة (٣٠) يوم واذا رأى الوزير ان تلك الاعمال تؤثر على واجبات الموظف او من شأنها الحاق الضرر بالمصلحة العامة يخير الموظف بين البقاء في وظيفته وتصفية تلك الاموال خلال سنة او طلب الاستقالة او الاحالة الى التقاعد وذلك بهدف منع تعارض المصالح[٢].

١١- **الامتناع عن القيام بأي نشاط يمكن ان يؤدي الى تضارب المصالح بين مسؤوليات الموظف ومصالحه الشخصية :** ان هذا الالتزام يهدف ايضاً الى منع تضارب المصالح وهو منسجم مع مانص عليه قانون انضباط موظفي الدولة بمنع الموظف من مزاولة اي عمل اخر غير العمل الوظيفي والاعمال التجارية وتأسيس الشركات والاشتراك في المناقصات والمزايدات التي تقوم بها الدوائر الحكومية اذا كان موظف في المديرية التي تعود لها الاملاك موضوع المزايدة واذا كان مسؤول عن اجراء من اجراءاتها وذلك لضمان منع تعارض المصالح[٣].

---

[١] تنظر المادة (٤/خامسا وسادسا) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل.

[٢] تنظر المادة (٥/اولا/ب) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل .

[٣] تنظر المادة (٥/اولا و ثالثا و رابعا) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل .

١٢- الامتناع عن العمل او قبول مكافأة من أية جهة في القطاع الخاص لها علاقة مباشرة بمجال عمله السابق بعد تأريخ انتهاء خدمته لثلاث سنوات : ان القانون قد منع الموظف من قبول المكافئات والاقتراض والهدايا والمنافع من قبل اي مراجع او مقاول او اي شخص له كان لعمله علاقة بوظيفة الموظف[١], وقد جاء هذا الالتزام في لائحة السلوك الوظيفي ليعزز ذلك الالتزام الوارد في القانون ويوسع من ذلك الالتزام ليمتد لثلاث سنوات بعد انتهاء خدمة الموظف وذلك لغرض منع الموظف من استغلال وظيفته كون تلك الهدايا او المنافع تكون بسبب الوظيفة ولغرض مجاملة الموظف او مقابل انجاز اعمال من قدم تلك الهدايا والمنافع وحينئذاً نكون ام جريمة رشوة.

واضافة الى ماتقدم فقد الزمت هذه اللائحة الموظفين بالواجبات والمحظورات المنصوص عليها في القوانين وكذلك الالتزام بمبادئ حقوق الانسان المنصوص عليها في الدستور والقوانين النافذة خلال قيامه بأعماله الوظيفية[٢].

ثانيا: لائحة السلوك الوظيفي الخاصة بالعسكرين ومنتسبي قوى الامن الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠١٨ :

وتسري هذه اللائحة على منتسبي وزارات الدفاع والداخلية وجهاز مكافحة الارهاب وهيئة الحشد الشعبي و المنتسبين في اي جهة اخرى تسري عليها القوانين العسكرية وقوانين قوى الامن الداخلي[٣], وقد نصت على مجموعة من الالتزامات المتعلقة بطبيعة عمل تلك الجهات العسكرية والامنية اهمها الولاء التام للوطن والالتزام بعدم المساس بالوحدة الوطنية والمعتقدات الدينية والمحافظة على سرية المعلومات الوثائق وعدم القيام بأعمال التعذيب الجسدي والنفسي واية معاملة غير انسانية , والتصرف بشكل مهني واخلاقي والمحافظة على سمعة العراق والمؤسسة العسكرية والامنية وعدم المشاركة بأي تمرد او عصيان عسكري او مدني والامتناع عن الانتماء الى الاحزاب السياسية وتأسيسها , وعدم تدوين او ادخال اي معلومات كاذبة في السجلات او اجهزة الحساب بقصد الاضرار بمصالح الاشخاص او المصلحة العامة وعدم التصريح لوسائل الاعلام او في وسائل التواصل الاجتماعي عن اي عمل يخص الجهة التي يعمل فيها الا بموجب اذن من الجهة المختصة , وعدم ارتداء الزي العسكري لغرض التأثير على اي شخص عند مراجعة الدوائر الحكومية وعدم التواصل مع اي شخص ينتمي الى مجموعات ارهابية , وغيرها من

---

[١] تنظر المادة (٥/ حادي عشر) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل.

[٢] تنظر المادة (٤/ثانيا وثالثا ورابعا) من لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦ .

[٣] تنظر المادة (٢) من لائحة السلوك الوظيفي الخاصة بالعسكرين ومنسبي قوى الامن الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠١٨ .

الواجبات التي تهدف صيانة وحفظ هيبة المؤسسات العسكرية والامنية والوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي[١].

ثالثا: لائحة السلوك الوظيفي لموظفي هيئة النزاهة الاتحادية رقم (١) لسنة ٢٠٢٠:

تسري هذه اللائحة على موظفي هيئة النزاهة الاتحادية وقد تضمنت مجموعة من الواجبات والمحظورات , من اهم تلك الواجبات الزام موظفي الهيئة بالحفاظ على استقلالية وحيادية هيئة النزاهة وسمعتها من خلال التصرفات المهنية والاخلاقية والحفاظ على ممتلكاتها وتقديم استمارات كشف الذمة المالية في المواعيد المحددة وتعزيز ثقة المواطنين بهيئة النزاهة من خلال الالتزام بمعايير السلوك الوظيفي والاخلاقي عند اداء الواجبات الوظيفية.

اما اهم المحظورات التي تضمنتها هذه اللائحة تتمثل بأمتناع موظفي الهيئة عن تأسيس الاحزاب السياسية والانتماء اليها والتواصل مع اي طرف من اطراف الدعاوى والملفات التحقيقية في الهيئة , والتدخل في عمل الدوائر الحكومية بما يتعارض مع تنفيذ مهام وواجبات الهيئة وتعيين او التدخل في تعيين اي شخص له صلة قرابة الى الدرجة الثالثة في الوظائف التي تحت ادارته , وقبول اية هدايا او امتيازات الا عن طريق او علم الهيئة ومزاولة اي مهنة او عمل خارج اوقات الدوام الرسمي والتصريح في وسائل الاعلام او مواقع التواصل الاجتماعي عن اي عمل يخص الهيئة الا بموجب تخويل رسمي .

واضافة لتلك الواجبات والمحظورات فقد نصت هذه اللائحة على بغض الالتزامات الاخرى التي تتعلق بالاعمال التحقيقية للهيئة وهي الالتزام بأنجاز الاجراءات التحقيقية بسرعة ودقة والمحافظة على القضايا والاخبارات والمعلومات والوثائق والادلة المتعلقة بجرائم الفساد المنظورة امام الهيئة , والالتزام بمبادئ حقوق الانسان والامتناع عن اي عمل من اعمال الضغط النفسي والجسدي في التحقيق والتحري[٢].

ومن خلال ماتقدم يتبين لنا ان جميع الالتزامات الواردة في لوائح السلوك الوظيفي الصادرة عن هيئة النزاهة الاتحادية منسجمة مع الاحكام والالتزامات الواردة في الدستور العراقي والقوانين الاخرى ومعززة لها وتكمن اهميتها في ارساء قواعد سلوك للموظفين تعزز المنظومة الاخلاقية في العمل الاداري وتمكن الموظفين من معرفة واجباتهم المكلفين والمحظورات الممنوعين منها اذ قد يكون هناك قسم من

---

[١] تنظر لائحة السلوك الوظيفي الخاصة بالعسكريين ومنتسبي قوى الامن الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠١٨ .

[٢] تنظر المادة (٣) من لائحة السلوك الوظيفي لموظفي هيئة النزاهة الاتحادية رقم (١) لسنة ٢٠٢٠.

الموظفين يجهل ذلك ولم يطلع على تلك القوانين واحكامها مما يسهم في رفع الادراك القانوني والوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي .

(الخاتمة)

بعد ان تعرفنا على موضوع بحثنا الموسوم (دور لوائح السلوك الوظيفي في الوقاية من الفساد) توصلنا الى عدد من الاستنتاجات ومجموعة من التوصيات وكما يلي :

اولاً : الاستنتاجات :

١- تعد لوائح السلوك الوظيفي من وسائل الوقاية من الفساد الاداري والمالي وذلك من خلال اسهامها في ارساء معايير السلوك الوظيفي والاخلاقي لدى الموظفيين بالشكل الذي يضمن الاداء الصحيح والفعال والمشرف للوظيفية العامة ورفع الادراك القانوني والوظيفي لدى الموظف وتنمية شعوره بالمسؤولية .

٢- لقد نص المشرع العراقي على لوائح السلوك الوظيفي في قانون هيئة النزاهة والكشب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ المعدل , واناط بهيئة النزاهة الاتحادية مهمة اصدار تلك اللوائح .

٣- لقد اصدرت هيئة النزاهة الاتحادية عدة لوائح سلوك تنسجم مع طبيعة عمل الجهات الادارية المستهدفة من تلك اللوائح , فقد اصدرت لائحة لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦ , ولائحة السلوك الوظيفي الخاصة بالعسكرين ومنتسبي قوى الامن الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠١٨ , ولائحة السلوك الوظيفي لموظفي هيئة النزاهة الاتحادية رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ .

٤- لقد تضمنت لوائح السلوك التي اصدرتها هيئة النزاهة الاتحادية مجموعة من الواجبات التي يتعين على الموظفين تنفيذها ومن اهمها واجب الابلاغ عن حالات الفساد الاداري والمالي التي يطلعون عليها من خلال اداء اعمالهم الوظيفية , وكذلك مجموعة من المحظورات التي يتوجب على الموظفين الامتناع عن اتيانها .

ثانياً : التوصيات :

١- ندعو المشرع العراقي الى تعديل نص الفقرة (سادساً) من المادة (٣) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع بأضافة نص يلزم الموظف بالاطلاع على لائحة السلوك الوظيفي والتوقيع على تعهد بالعمل بموجبها وعد ذلك شرطاً من شروط المباشرة في الوظيفة بغية توفير الاساس القانوني المناسب لالزامية تلك اللوائح ومنعاً للتفسيرات والتأويلات والاجتهادات الشخصية بشأن الزاميتها , كون هذا الالتزام ورد في اللوائح ولم يرد في القانون .

٢- ندعو كافة الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة الى متابعة التزام موظفيها بماورد في لوائح السلوك الوظيفي بشكل جدي وذلك بغية ضمان التزام الموظفين بتلك اللوائح الامر الذي يسهم في الوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي .

٣- ندعو كافة الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة الى اشراك موظفيها بورش عمل تبين اهمية لوائح السلوك الوظيفي ودورها في الوقاية من اعمال الفساد الاداري والمالي وتحثهم على الالتزام بماورد فيها وتحذرهم من مغبة الاخلال بها والآثار السلبية التي تنتج عن ذلك الاخلال.

المصادر

اولاً : الرسائل والبحوث

١- حسين احمد سالم العزاوي : دور هيئة النزاهة في استرداد المتهمين واموال جرائم الفساد , رسالة ماجستير , جامعة تكريت , كلية الحقوق , ٢٠٢٢ .

٢- خلدون فاضل علي : النظام القانوني لهيئة النزاهة , رسالة ماجستير , جاممعة تكريت , كلية القانون , ٢٠١٤ .

٣- علي سعدي عبدالزهرة جبير و احمد عبدالجبار حميد حمدي : دور الهيئات المستقلة في مكافحة الفساد في العراق (هيئة النزاهة انموذجا) , بحث منشور مجلة الناقد للدراسة السياسية , جامعة محمد خيضر بسكرة , الجزائر , مج ٥, ع ١ , ٢٠٢١ .

٤- مشتاق طلب حسين : التنظيم القانوني لبيان الذمة المالية للموظف والمكلف بخدمة عامة , رسالة ماجستير , جامعة الاديان والمذاهب , كلية القانون , ٢٠٢٢ .

ثانياً : الدستور والقوانين

١- دستور جمهورية العراق النافذ لسنة ٢٠٠٥ .

٢- قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل.

٣- قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل .

٤- قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ المعدل .

ثالثاً : الاوامر واللوائح والتعليمات والتقارير

١- التقرير السنوي لهيئة النزاهة الاتحادية لعام ٢٠٢٣ .

٢- امر سلطة الائتلاف المؤقتة (المنحلة) رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠٤ الملغي.

٣- تعليمات السلوك الخاصة بموظفي الدولة والقطاع العام ومنتسبي القطاع المختلط رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ .

٤- لائحة السلوك الوظيفي رقم (١) لسنة ٢٠١٦ .

٥- لائحة السلوك الوظيفي الخاصة بالعسكريين ومنتسبي قوى الامن الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠١٨ .

٦- لائحة السلوك الوظيفي لموظفي هيئة النزاهة الاتحادية رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ .

رابعاً : الاتفاقيات

١- اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة ٢٠٠٣ .

٢- الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لسنة ٢٠١٠ .

خامساً : المواقع الالكترونية

١- لوائح السلوك المنشورة على الموقع الالكتروني لهيئة النزاهة على الرابط:

https://nazaha.iq/body.asp?field=news_arabic&id=433

Sources

First: Theses and research

1-Hussein Ahmed Salem Al-Azzawi: The Role of the Integrity Commission in Recovering Suspects and Assets Recovered from Corruption Crimes, Master's Thesis, Tikrit University, College of Law, 2022.

2-Khaldoun Fadhel Ali: The Legal System of the Integrity Commission, Master's Thesis, Tikrit University, College of Law, 2014.

3-Ali Saadi Abdul Zahra Jabir and Ahmed Abdul Jabbar Hamid Hamdi: The Role of Independent Bodies in Combating Corruption in Iraq (The Integrity Commission as a Model), a published research paper in Al-Naqid Journal for Political Studies, University of Mohamed Khider Biskra, Algeria, Vol. 5, No. 1, 2021.

4-Mushtaq Talab Hussein: The Legal Regulation of the Financial Statements of Employees and Public Service Agents, Master's Thesis, University of Religions and Sects, Faculty of Law, 2022.

Second: The Constitution and Laws

1-The effective Constitution of the Republic of Iraq of 2005.

2-The State and Public Sector Employees Discipline Law No (14) of 1991, as amended.

3-The Iraqi Penal Code No. (111) of 1969, as amended.

4-The Integrity and Illicit Gains Commission Law No. (30) of 2011, as amended.

Third: Orders, Regulations, Instructions, and Reports

1-The Federal Integrity Commission's Annual Report for 2023.

2-The Coalition Provisional Authority Order (dissolved) No (55) of 2004 repealed.

3-Instructions for Conduct for State and Public Sector Employees and Mixed Sector Employees No. (2) of 2006.

4-Code of Conduct for Civil Servants No. (1) of 2016.

5-Code of Conduct for Military Personnel and Internal Security Forces Members No. (1) of 2018.

6-Code of Conduct for Federal Integrity Commission Employees No. (1) of 2020.

Fourth: Agreements

1-The United Nations Convention against Corruption of 2003.

2-The Arab Convention against Corruption of 2010.

Fifth: Websites

1-The Code of Conduct published on the Integrity Commission's website at the following link:

https://nazaha.iq/body.asp?field=news_arabic&id=433